مخالفة الخبر للمبتدا يقتضي عندهم بنفسه واحسن انما
هو المعنى وصف لزيد لا لضميره اي فانت تراه كيف
فسر المخالفة بان احسن الجاري على ضمير ما لفظا
انما هو في المعنى وصف لزيد ولم يفصلوا في الفعل
بين اللازم والمتعدي وزعم بعضهم ان ذلك لا يكون
الا مع الفعل اللازم فلا يقال ضربتك وزيدا على انه
مفعول معه كذا قال المرادي قال الدماميني ان كانوا
اخذوا الخلاف في عمل المتعدي فيه من منع بعضهم
ان يقال ضربتك وزيدا فليس اخذا صحيحا فانه قد
يكون ذلك لان الظاهر العطف لكونه اصلا في الواو وادا
امكن ادعاوه لم يجز ولم يحسن ادعاء خلافه ولا ينافي
ذلك صحة ضربت وزيدا كما قال الرضي واشترط بعضهم
ان يكون معمول الفعل الذي يصاحبه المفعول
معه فاعلا كما في سرت وزيدا نظرا الى ان عمرا في قولك
ضربت زيدا وعمرا معطوف اتفاقا لا مفعول معه قال
ويبقض ما قاله نحو حسبك وزيدا درهم فان الكاف
مفعول في المعنى اذ المعنى يكفيك واما نحن عمرا في
في البيان المذكور للعطف فهو انه انما يعدل عن العطف
الى النصب نصا على المعنى المراد من المصاحبة لان العطف
في قولك جاء زيد وعمرو يحتمل مصاحبتهما في وقت المجيء
ويحتمل حصول مجيء احدهما قبل الاخر والنصب ينفي
في المصاحبة وفي قولك ضربت زيدا وعمرا الامكن
التنصيص بالنصب على المصاحبة لاحتمال النصب
للعطف الذي هو الاصل وجميع ما اشترط يوخذ
من مثال المصنف الذي يذكر ليبان من فعل

الفعل

الفعل اي الذي يذكر ليدل على انه مصاحب ومشارك لمعمول
الفعل في ذلك الفعل في حين واحد سواء كان المعمول
فاعلا ففي قولك سرت وزيدا زيد مشارك للمتكلم المدلول
عليه بالتاء الذي هو معمول الفعل الناصب للمفعول معه
في السير في وقت واحد اي وقع سيرها جميعا في وقت
واحد في قولك سار زيد وعمرو او لم يكن فاعلا ففي قولك
سير ايضا لكن لا يلزم ان يكون ذلك في وقت واحد كذا
قيل وعبارة بعضهم في تفسير المصاحبة التي يفيدها المفعول
معه والمراد بها كون المفعول معه مشاركا لمعمول الناصب
له في ذلك الفعل في وقت واحد انتهى ولا يخفى ان ذلك
يتنقض بنحو مات زيد وطلوع الشمس فان الطلوع ليس
مشاركا لزيد في الموت فالاولى ان يقال اي الذي يذكر
ليدل على انه مصاحب لمعمول الفعل ان يكون ذكره
لاجل افادة انه مصاحب لمعمول الفعل في وقت صدور
الفعل منه او وقوعه عليه هذا والجواب ان ذلك مبني
على قول ابن جني والاخفش والسيرافي والفارسي
والكوفيين وابن الضايع وابن عصفور ان واو المفعول
معه لا تقع قبل ما لا يصح عطفه بل نقل ابن الباذش الاجماع
عليه فلا يجوز على هذا الراي جلس زيد والسارية اذ لا
يسند الجلوس الى السارية وكذا لا يجوز عند هولاء مجيء
زيد وطلوع الشمس مراعاة لاصل الواو في العطف بل
نسب ذلك ابو حيان الى الجمهور فقال اشترط الجمهور في
تالي الواو ان يصح عطفه فلا ينصب ضحكت وطلوع الشمس
مفعولا معه لانه لا يصح فيه العطف كما قاله الاخفش وتلقاه
جل النحويين بالقبول وبه قال السيرافي والفارسي وابن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)